

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٤٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن إضافة غرض إنشاء المناطق التجارية ضمن أغراض المنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٥٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى عقد الشراء المبرم بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة الصالحية للاستثمار والتنمية المؤرخ ٢٠١٠/٢/٢٤ ؛
وعلى عقد حق الانتفاع المبرم بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري المؤرخ ٢٠١٩/٧/١١ على مساحة ٤٧,٣ فدان لإقامة منطقة تجارية لوجيستية ؛
وعلى محضر تسليم الأرض لشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري المؤرخ ٢٠٢١/٣/١ ؛
وعلى المخطط العام المقدم من شركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري والمعتمد من قبل الجهاز بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٨ ؛
وعلى عقد حق الانتفاع المبرم بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري المؤرخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ على مساحة ٤,٤ فدان لإقامة منطقة تجارية لوجيستية ؛

وعلى محضر تسليم الأرض لشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري
المؤرخ ٢٠٢٢/٩/٨ ؛

وعلى المخطط العام المقدم من شركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري
والمعتمد من قبل الجهاز بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٦ ؛

وعلى المذكرة المعروضة من جهاز تنمية التجارة الداخلية بشأن
تعديل مشروع تقسيم أرض المنطقة التجارية اللوجيستية بمحافظة الدقهلية ؛

قـــــرر :

المادة الأولى - يتم تعديل مشروع تقسيم أرض المنطقة التجارية اللوجيستية
الكائنة بقرية سرسق - مركز طلخا - محافظة الدقهلية على مساحة ٥١,٧ فدان
٢١٧٣٤٥,٥٢ متر مربع وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة
بهذا القرار .

المادة الثانية - يظل تفويض الوحدة المحلية لمركز ومدينة طلخا بإصدار
التراخيص نيابة عن جهاز تنمية التجارة الداخلية سارياً .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصطفى



